انسب بالمعنى الاصطلاحي فالاولى ان يحمل النقل عند اليه قوله في اصطلاح المتكلمين الخ اي المصطلح
عليه اي الالفاظ المصطلح المتفق فيما بينهم على استعمالها في معان مخصوصة غير اللغوية ووقع
على ذلك نظائره واعلم ان كلام المتكلمين في كلام الله تعالى قال المولى سعد الدين التحقيق ان
كلام الله تعالى اسم مشترك بين الكلام النفسي القديم ومعنى الاضافة كونه صفة لذاته تعالى
وبين اللفظ الحادث المؤلف من السور والايات ومعنى الاضافة انه مخلوق لله تعالى ليس
من تاليفات المخلوقين وما وقع في عبارة بعض المشايخ من انه مجاز فليس معناه انه غير
موضوع للنظم المؤلف بل معناه ان الكلام في التحقيق وبالذات اسم للمعنى القائم بالنفس
وتسميته اللفظ به وضعه لذلك انما هو باعتبار دلالته على المعنى فلا نزاع لهم في الوضع
والتسمية انتهى قوله عبارة عما اشتمل على ثلاثة اشياء الخ ان قيل الثلاثة المذكورة
هي الكلام فيتحد المشتمل عليه فالجواب الكلام هو مجموع الثلاثة والمجموع غير كل واحد
من الثلاثة فلا اتحاد ويكفي في تغاير المشتمل والمشتمل عليه الواجب كون اللفظ
في الاول المجموع من حيث هو مجموع وفي الثاني الاجزاء منفصلة فان قلت الكلام
جنس اخر صرح به في الاربعين الرضي وهو الاسناد الذي هو ربط احدى الكلمتين بالاخرى
بحيث يحسن السكوت قلت يحتمل ان المص يختار ما اختاره شيخنا سيد المحققين
وسند المدققين احمد ابن قاسم العبادي تغمده الشيخ الشريف المولى عيسى الصفوي رحمهما
الله تعالى من ان الاسناد شرط لاجزء والالزم ان لا يوجد كلام يكون لفظا حقيقة و
هو في غاية البعد قوله وقيد التركيب لاحاجة اليه اي لاحاجة الى التصريح به لما سا
تي من ان الافادة المذكورة تستلزم التركيب قوله فاللفظ في الاصل الخ اي اصل اللغة
اي في اللغة ولا يلزم ان يراد بمثل ذلك اولى وصحيحا والا صالة بالنسبة الى المعنى
اللغوي وقيد به لان الموضوع له او لا واما غيره فهو منقول اليه من ذلك المعنى
فهو فرعه فان قلت قد جاء اللفظ في اللغة بمعنى النطق ولا يخفى ان مناسبته
لما يتلفظ به اشد فلم لم يعتبروه اصلا للمعنى الاصطلاحي قلت اجيب بان
اللفظ بمعنى النطق لا بد وان يتعدى بالى قال في القاموس لفظ به اي نطق
فالمناسب للمعنى الاصطلاحي هو اللفظ بالسين لان اللفظ بدون الناطق
صفة المتكلم دون الكلمة بخلاف اللفظ بمعنى الطرح والرمي اي من المتحرك
قال بعضهم الا الرمي مطلقا كما يتوهم من لفظت الرحى الدقيق لانه مجاز صرح
به في الاساس انتهى قوله اذا طرحته تقول ذلك اذا طرحته بفمه السنا قال
في المغني وتقول ايك تفسير للجمل انف كقولك وترمينه بالطرف اي انت مذ
نب وتعليلي لكن اياك لا اقتلي واذ وقعت بعد قول وقبل فعل مسند

لضمير

لضمير

لضمير وكل الضمير يكون بقول استكتمته الحديث اي طلبت منه كتمانه يقال ذلك بفتح التاء ولو حيث باذا
مكان اي فتحت فقلت اذا سالته لان اذا ظرف لتقول وقد نظم ذلك بعضهم فقال اذا
تضمنت باء فعلا تفسره فتح تاء كقيل معترف وان تكن باذا يوما تفسره ففتحي الهاء غير
مختلف قوله التاء هي تاء كقراءة وتمازن من لحا يلحو اذا نطق في علم النحو وتكلم فيه
كما خلق بعض المخلوق اي فانه مصدر يراد به المخلوق اذا الخلق على الموجودات مثلا فانها اثر
الخلق والخلق وقع عليها فهي مخلوقة قوله ومن ثم يفرق القائل الخ اي من هنا اي
من اجل ان اللفظ بمعنى الملفوظ حقيقة عرفية قوله لان المحدود تعالى عن المجاز وذلك لان
المراد منه لا يكون معلوما ويستثنى منه المجاز المشهور اذا وجدت القرينة الواضحة و
ههنا وان لم توجد القرينة لكنه مجاز مشهور لان المراد معلوم منه في التعريف فهو اولى
من الحقيقة الغير المشهورة لان اللفظ اذا ذكر يفهم منه اول المعرف معنى اللفظ
قوله من مقاطع حروف الحلق والشفتين التقييد بذلك بالنظر الى الغالب
والواقع وهو ان الة التكلم المعهودة في الجملة هي الحلق واللسان والشفتان ولو وضع
الله القوة النطقية في اللسان والحلق والشفتين في قارعة اخرى كما هو المنصوص في يوم
القيامة وقالوا لجلودهم لم شهدتم علينا قالوا انطقنا الله الذي انطق كل شيء فالموجه
ان ذلك لفظ وقد يقال ليس ذلك بلفظ لان هذا امر اصطلاحي ولا مشاحة في الاصطلا
قوله من اطلاق الحال على المحل اي اسم الحال لهذا الحرف مع الحركة او الحرفان اللذان ثانيهما
ساكن واسمه لفظ مقطع ولا يخفى ان الذي اطلق انما هو الاسم الذي هو لفظ مقطع
لا الحال نفسه الذي هو حرف مع حركة او حرفان ثانيهما ساكن قوله يحسن السكوت
عليه معنى يحسن السكوت عليه ان لا يصير السامع بعد فهم المعنى منتظرا لشيء اخر
انتظارا تاما لا لانتظار الذي يبقى مع المسند كقائم بدون المسند اليه كزيد او يبقى
مع المسند اليه بدون المسند وانما قيدنا الانتظار بالتام ليدخل مجرد المفعول والفاعل
كضرب زيد مع انه يبقى انتظار المفعول به والحال والظرف لانه انتظار ناقص لان
دون الانتظار للمسند والمسند اليه قوله والمركبات الاسنادية التي لا تفيد ان قيل المركب
الاسنادي لا يكون الا مفيدا لان الاسناد ضم كلمة الى اخرى على وجه تفيد قلت لا يرد بالمركبات
الاسنادية ما فيه اسناد في الحال وانما اراد بها ما يشمل ما فيه اسناد في الاصل ولا شك ان جملة
الشرط كان فيها اسناد وتمامت مفيدة قبل دخول اداة الشرط عليها وقد يقال المراد بالفائدة
في تعريف الاسناد ما يشمل الفائدة الناقصة قوله او كلاهما مضمونها معلوم الثبوت او الا
نتفاء بالضرورة الخ فيه نظر فان مثل السماء فوقنا كلام لانه خبر وكل خبر كلام فعلى هذا
كلام فان كان انما يكون خبرا اذا افاد السامع وهذا ليس كذلك اجيب بان المراد بالمفيد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)